العنوان:	موقف البرلمان من قضايا صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين "1930 - 1952"
المصدر:	المجلة التاريخية المصرية
الناشر:	الجمعية المصرية للدراسات التاريخية
المؤلف الرئيسي:	زين الدين، إسماعيل محمد
المجلد/العدد:	مج41
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2002
الصفحات:	112 - 144
رقم MD:	1081820
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex
مواضيع:	التاريخ العربي، الأزمات الاقتصادية، الملكية الزراعية، مصر
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1081820

© 2022 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

زين الدين، إسماعيل محمد. (2002). موقف البرلمان من قضايا صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين "1930 - 1952".المجلة التاريخية المصرية، مج41، 112 - 144. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1081820

إسلوب MLA

زين الدين، إسماعيل محمد. "موقف البرلمان من قضايا صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين "1930 - 1952"."المجلة التاريخية المصريةمج41 (2002): 112 - 144. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1081820

© 2022 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

موقف البرلمان من قضايا صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين ١٩٣٠-١٩٥٢

د. إسماعيل محمد زين الدين

كلية الآداب - جامعة القاهرة

موقف البرلمان من قضايا صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين (١٩٣٠-١٩٥٢)

فى خريف عام ١٩٢٩، اجتاحت العالم أزمة اقتصادية حادة، أصابت النظام الرأسمالى بضربات قاصمة. وقد بدأت هذه الأزمة فى الولايات المتحدة الأمريكية، وانتقلت منها إلى بقية أنحاء العالم، ومنها مصر. فقد أدت الأزمة المالية إلى انخفاض أسعار القطن والحبوب انخفاضًا شديدًا، عجز معه المزارعون المدينون عن تسديد الأقساط والفوائد المستحقة عليهم، ولجأ الدائنون والبنوك إلى إجراءات بيع الأرض الضامنة لديونهم ونزع ملكيتها، فكثرت البيوع الإجبارية والقضايا أمام المحاكم المختلطة، وأصبح ثلث الأراضى الزراعية تقريبا مهددًا بالانتقال إلى الأجانب والبنوك[١].

وكان السير ويلكوكس قد تنبأ فى عام ١٩٠٧ بالحالة التى وصلت إليها مصر عام ١٩٣٠، عندما أشار إلى أن «الحالة التى تسير عليها مصر الآن خطرة، يسترها ارتفاع الأسعار باستمرار، وعلى الأخص سعر القطن، فإذا ما انكشف هذا الستر ونزلت الأسعار صارت البلاد إلى البوار».

وبالفعل صحت نبوءته، وابتدأ انخفاض أسعار القطن، وظهرت حقيقة الثروة الموهومة، وثبت أن هناك أزمة زراعية، وأن هناك خطرًا يجب التفكير فى كيفية تلافيه[٢].

---

(١) على بركات: الملكية الزراعية بين ثورتين، ص٥٧. وحول موضوع الأزمة عالميًا، انظر، يونان لبيب رزق وآخرون: أوربا فى عصر الإمبريالية.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ٢٣/ ٤/ ١٩٣٠، ص٦٨٨.

وقد دفع هذا الموقف المتدهور حكومة صدقى إلى التدخل تحت ضغط كبار الملاك، الذين كانت معظم الديون على أراضيهم وتحت وطأة الخوف من تحرُّك الفلاحين الذين كان قلقهم واضحًا بتأثير الوفد الذى قادهم فى معركة شديدة ضد حكومة صدقى. وقد خصصت الحكومة مليون جنيه لدفع أحد الأقساط المستحقة على المدينين حتى لا تُباع أراضيهم بيعًا جبريًا فى أغسطس عام ١٩٣١، كما كلفت فى نوفمبر من نفس العام الشركة العقارية بشراء الأراضى التى بيعت جبريًا أو المعروضة للبيع بهدف إدارتها حتى يتيسر بيعها بعد ذلك بسعر معقول لأصحابها إذا رغبوا فى ذلك، أو لأهالى المنطقة الموجودة فيها الأرض، وقد كلف هذا الإجراء الحكومة ١,٤٣٧,٩١٤ جنيهًا، كما أنشأت الحكومة البنك العقارى الزراعى وبنك التسليف الزراعى خلال هذه الفترة لمواجهة نفس المشكلة[١].

وبالإضافة إلى ذلك، فقد أجلت الحكومة مبلغ ٨٥٠ ألف جنيه من السُّلَف التى أقرضتها لصغار المزارعين الذين فتكت بهم الأزمة الاقتصادية، وقد أفادت هذه الإجراءات البنوك العقارية الأجنبية، لأنها حصَّلت خلال تلك الفترة مبلغًا يزيد عن أربعة ملايين من الجنيهات مكنتها من اجتياز الأزمة العالمية. وفى مارس عام ١٩٣٣ اتفقت الحكومة مع البنوك العقارية على تجميد المتأخرات التى حان موعد سدادها، مع خفض فوائدها، ومد آجال الديون[٢].

وفيما يتعلق بخريطة الملكية الزراعية إبَّان هذه الأزمة الاقتصادية وحتى نهايات الفترة ـ موضع الدراسة ـ فقد كانت تتمثل فى صغار الملاك الذين يملكون أقل من خمسة أفدنة، ويمثلون نحو ٩٣,١٪ من جملة عدد الملاك، ولا يملكون سوى ٣١,٦٪ من مساحة الأراضى المنزرعة، ولا يتجاوز متوسط الملكية الفردية بينهم ٢١ قيراطًا. وفى عام ١٩٥٢، كان هؤلاء يمثلون نحو ٩٤,٣٪ من جملة عدد الملاك، ولا يملكون سوى ٣٥,٤٪ من مساحة الأراضى الزراعية، بمتوسط ملكية فردية بينهم عشرون قيراطًا. والجدول التالى يوضح مدى التطور الذى طرأ على هذه الطبقة وملكياتهم، ومعدل نصيب الفرد منهم خلال أكثر من نصف قرن:

(١) على بركات: المرجع السابق، ص٥٧.

(٢) على بركات: الملكية الزراعية بين ثورتين، ص٥٧.

السنة	عدد الملاك بالألف	المساحة بآلاف الأفدنة	النسبة٪ لمجموع المساحة الكلية	النسبة٪ لمجموع الملاك	متوسط ملكية الفرد
١٨٩٤	٥١٢	٩٣٠,٦	١٩,٨	٧٧,٦	١,٨
١٩٠٠	٧٦١	١١١,٣	٢٢,٠٠	٨٤,٠٠	١,٤٦
١٩١٤	١,٤١٥	١٤٢٥	٢٦,١	٩٠,٧	١,٠٠
١٩٣٠	٢,١٤١	١٨٧٤	٣١,٦	٩٣,١	٠,٨٧
١٩٣٦	٢,٢٤٢	١٨٣٧	٣١,٠٠	٩٣,٠٠	٠,٨٢
١٩٥٢	٢,٦٤٢	٢١٢٢	٣٥,٤	٩٤,٣	٠,٠٨

ومن خلال هذا الجدول، يتضح أن متوسط ما كان يمتلكه الفرد من صغار الملاّك ظل مائلا نحو الانخفاض باضطراد حتى وصل إلى ٠,٠٨ من الفدان عام ١٩٥٢. ولقد كان معدل الانخفاض أكثر حدة فى الفئات الدنيا من هذه الطبقة. ففى خلال اثنى عشر عامًا فقط ـ من ١٩٤٠ إلى ١٩٥٢ـ انهار متوسط ما يملكه الفرد من ٠,٠٤ من الفدان إلى ٠,٠٣ من الفدان بمعدل ٢٥٪. وكان اتجاه الملكيات الصغيرة إلى التفتت بحكم قوانين الوراثة، بالإضافة إلى عوامل أخرى تعود إلى ظروف المالك الصغير الاقتصادية، لا يقابله أى اتجاه مضاد نحو تحقيق أى زيادة فى ملكية أفراد الفئات الصغيرة[١].

وإذا أخذنا بتقديرات الاقتصاديين الزراعيين بأن مساحة ثلاثة أفدنة تكفل الحد الأدنى لمستوى معيشة أسرة مصرية من خمسة أفراد، فإنه يتضح من الجدول التالى أن من كانوا يملكون أقل من هذا الحد الأدنى عددهم نحو مليونين ونصف مليون مالك، كانوا يمثلون فى عام ١٩٥٢ نحو ٨٩٪ من مجموع الملاّك، ويمتلكون ٢٧٪ من مساحة الأراضى المنزرعة آنَ ذاك[٢]:

(١) الطليعة، يناير ١٩٦٥، ص٤٣ وما بعدها، مقال بعنوان «الأرض والفلاح فى مصر». ووفقا للإحصاء السنوى لعام ٣٨-١٩٣٩، تبين أن ١,٧٥١,٠٠٠ فلاح لا يملكون أكثر من ٧٠١ ألف فدان، بمتوسط ملكية فردية تقل عن الفدان. مضابط مجلس النواب، جلسة ١٢ يناير سنة ١٩٤٤، ص٣٦٣.

(٢) الطليعة، يناير ١٩٦٥، ص٤٣ وما بعدها.

حجم الملكية	عدد الملاّك بالألف	جملة المساحة بالألف فدان
أقل من نصف فدان	١٤٥٩	٤١٣
من نصف فدان إلى فدان	٥٥٢	٣٥٧
من فدان إلى فدانين	٣٢٨	٤٥٠
من فدانين إلى ثلاثة أفدنة	١٥٣	٣٥٤
من ثلاثة أفدنة إلى خمسة أفدنة	١٥٠	٥٤٨
المجموع	٢,٦٤٢,٠٠٠	٢,١٢٢,٠٠٠

وكان على هذه الطبقة من صغار الملاّك أن تتجه نحو العمل عند كبار الملاّك، وفى التفاتيش والدوائر الزراعية الكبيرة لقاء أجر ضئيل، تتمكن من خلاله من العيش والاستمرار فى الحياة فوق خط الفقر، أو القيام باستئجار مساحة من الأرض الزراعية، دون أن تكون هناك علاقة تعاقدية بينهم وبين كبار الملاّك. فقد كان عشرات الآلاف من المستأجرين يوقعون للملاّك على عقود إيجار بيضاء، أو على عقود لم تحدد قيمتها بعد، وعشرات الآلاف من المستأجرين يُرْغَمُون على أن يدفعوا من قوت أولادهم للملاك ـ وخصوصًا فى الدوائر الكبيرة ـ أجور خفارة على الزراعة لا شأن لهم بها، بالإضافة إلى فروق مخازن ورسوم مجالس المديريات وضريبة القطن، وما إلى ذلك من التزامات كانت تُؤْخَذُ منهم سلبًا وعدوانًا[١]. هذا إلى جانب عدم تمتع صغار المستأجرين بالاستقرار والثبات فى عملهم، إذ إن الإيجارات كانت تعقد عادةً لسنة واحدة، تكون مقصورة على زراعة واحدة[٢]. وقد تعرضت بعض الملكيات الصغيرة إلى التآكل والتلاشى، نتيجة عدم قدرتهم على الاستمرار فى سداد ما عليهم من التزامات لكبار الملاّك، أو ضرائب ورسوم للحكومة، وخاصةً مع ظروف التضخم، مما أدى إلى وقوع الحجوزات الإدارية وعقد البيوع الجبرية على الآلاف من هؤلاء. ففى

(١) مضابط مجلس النواب، جلسة ١٦ يونية ١٩٣٧، ص١٣٨٤-١٣٨٦.
(٢) مريت غالى: الإصلاح الزراعى، ص ٧٥.

يناير ١٩٣٧ ـ على سبيل المثال ـ تعرض ٧٣٢ مالكًا صغيرًا لحكم نزع ملكياتهم نتيجة عدم تمكنهم من تسديد الضرائب والأعباء المقررة عليهم[١].

وعلى ذلك فقد شهدت هذه الفترة تحول مساحات ليست قليلة من ملكيات الفلاحين بالبيع إلى كبار الملاك. وهى حقيقة تؤكدها سجلات المكلفات ووثائق الملكية التى تشير إلى مئات الحالات التى فقد فيها الفلاحون ملكياتهم لحساب كبار الملاك، بالبيع أو بالرهن، وانضموا إلى ركب المعدمين. وفى معظم الأحيان كانت هذه الملكيات لا تزيد عن فدان[٢].

وإلى جانب هذه الفئة من صغار الملاّك بمختلف شرائحها، كان هناك قطاع آخر من عمال الزراعة المعدمين. وقد نشأ هذا القطاع خلال عوامل الإفقار التى تعرض لها الفلاحون طوال القرن التاسع عشر، وكنتيجة لقيام الملكيات الكبيرة التى نشأ بعضها على أشلاء ملكية الفلاحين. وقد قُدِّرَ عددهم، وفقًا لإحصاء ١٩٣٨-١٩٣٩، بنحو ثلاثة ملايين ونصف مليون عامل، لا يملكون أى مساحة من الأرض الزراعية، حيث استقر جانب منهم فى أراضى وعزب كبار الملاّك، يعملون فيها من شروق الشمس لغروبها، وفى كثير من الأحيان يعملون ليلاً إلى جانب أعمالهم نهارًا، مقابل أجر ضئيل، أو نصيبٍ عَيْنِىٍّ من محصول المساحة الصغيرة التى يزرعونها[٣]. فى حين افتقر السواد الأعظم منهم إلى كل شىء، وسَعَوْا وراء العمل ـ عمال التراحيل - فى أى مكان، حيث توجد الملكيات الكبيرة والعمل الزراعى الكثيف، مقابل أجور تنخفض كثيرًا عن الحد الأدنى اللازم للمعيشة. فكان الواحد منهم يتقاضى أجرًا يوميًا يتراوح بين قرشين أو ثلاثة قروش، وهو أجر ضئيل، لا يفى حتى بالغذاء الكافى، فضلاً عن

(١) هنرى عيروط: الفلاحون، ص٦٥. وفى سنة ١٩٤٠ قدمت الحكومة إلى مجلس النواب قانونا ينص على عدم السماح بالحجز على الضروريات اللازمة للفلاح الصغير ولمعيشته، فثار النواب لهذا القانون وعارضوه.

(٢) على بركات: الملكية الزراعية بين ثورتين، ص ٦٠.

(٣) بلغ عدد الأسر المعدمة فى الريف المصرى عام ١٩٢٩، ٥٠٨ آلاف أسرة. وارتفع فى عام ١٩٣٩ إلى ٨٨٧ ألف أسرة. وفى عام ١٩٥٠، ارتفع هذا العدد إلى ١,٢١٧,٠٠٠ أسرة معدمة. انظر: محمود عبد الفضيل، التحولات الاقتصادية والاجتماعية فى الريف المصرى (١٩٥٢-١٩٧٠)، ص١٢. ويعرف الأسر المعدمة بأنها التى لا تملك أرضًا ولا تستأجرها.

بقية مطالب الحياة، هذا إذا عمل طوال العام.. فقد كان من المعروف أن العامل الزراعى فى مصر آنَ ذاك لا يشتغل فى العام أكثر من مائة يوم، هى موسم النشاط الزراعى[١].

وإذا أخذنا أيضًا برأى الاقتصاديين الذين قَدَّرُوا مبلغ أربعة وعشرين جنيها فى العام حدا أدنى لدخل أسرة ريفية مكونة من خمسة أفراد لكى تعيش دون حد الكفاف، ومع ضآلة هذا المبلغ ـ نتيجةً للتضخم وارتفاع أسعار السلع والحاجات الضرورية الذى نجم عن اندلاع الحرب العالمية الثانية (سبتمبر ١٩٣٩) ـ نجد أن السواد الأعظم من الفلاحين وعمال الزراعة المعدمين كانت مواردهم لا تصل إلى ذلك المستوى من الدخل برغم انحطاطه[٢].

وعلى هذا، فقد كان دخل صغار المستأجرين وعمال الزراعة لا يصل إلى الحد الأدنى للكفاف، حتى ليمكن القول بانطباق «قانون الأجر الحديدى» عليهم، وذلك نظرًا لكثرة عروض العمل المتزايدة فى قطاع الزراعة، مع عدم تزايد فرص العمل، وتمكن المالك من التحكم فى قيمة الأجور استنادًا إلى السُّلطة وإلى العُرْف والتقاليد والقانون، وساعده على ذلك أيضًا اضطرار عمال الزراعة والمستأجرين للقبول بأى شروط يفرضها، نظرًا لقلة وجود المهن البديلة للعمل فى الريف[٣].

وكان من الآثار المهمة لسوء توزيع الثروة الزراعية فى الريف المصرى، ذلك الانخفاض الملحوظ فى مستوى المعيشة بالنسبة لصغار الملاّك وعمال الزراعة المعدمين، والذى تمثل بوضوح فى مسكنهم وملبسهم ومأكلهم ومشربهم، كما ظهر فى وجوههم الشاحبة وأجسامهم الهزيلة، التى عجزت عن مقاومة الأمراض المنتشرة بين سكان الريف، مثل البلهارسيا والدوستناريا والإنكلستوما، وقد أكد ذلك النائب على الشمسى، حين أشار إلى أن القرعة العسكرية قد كشفت عن حقيقة الضعف الجسمى الذى تعانيه هذه الطبقة وأمثالها نتيجةً لنقص وسوء التغذية[٤].

(١) مضابط مجلس النواب، جلسة ١٢ يناير ١٩٤٤، ص٣٦٣ وما بعدها. كذلك انظر: رءوف عباس حامد، جماعة النهضة القومية، ص١٦، حيث يشير إلى أن نسبة المعدمين من سكان الريف بلغت نحو ٧٦٪ من جملة عدد السكان فى عام ١٩٣٧، مما يعكس بشاعة مشكلة الفقر فى الريف عندئذ. وفى الإحصاء السنوى لعام ٣٨-١٩٣٩، ذكر أن خمسة عشر مليونًا من السكان لا يملكون شيئًا من الثروة العقارية.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ١٩٣٩/١١/٢٧، ص٣٠.

(٣) عاصم الدسوقى: كبار ملاك الأراضى الزراعية ودورهم فى المجتمع المصرى ١٩١٤-١٩٥٢، ص٢٨٥.

(٤) مضابط مجلس النواب، جلسة ١٩٣٩/١١/٢٧، ص٣٠.

ويبدو أن حالات الفقر والمرض وسوء التغذية كان له أثر على الصحة العامة لهؤلاء، وكان أشد قسوة فى أقاليم الوجه القبلى، فقد جاء فى تقرير لأحد كبار الأطباء العسكريين للجيش المصرى عن نتائج فرز المجندين فى مديريتى قنا وأسوان عام ١٩٣٨، جاء فى ذلك التقرير عن مديرية أسوان «أن الصحة العامة بين شبان مركز أسوان سيئة جدا، إذْ لم يزد عدد اللائقين على ٢٣٪ من المجندين. وفى مركز أدفو ٢٥٪. أما فى مديرية قنا فبلغ اللائقون ٢٨٪ فى مركز إسنا، و٢٤٪ فى مركز الأقصر، و٢٢٪ فى مركز قوص، و٢٢٪ فى مركز دشنا، و١٩٪ فى مركز نجع حمادى. ووصلت نسبة اللائقين إلى ٣٠٪ فى البلينا، و٣٥٪ فى جرجا، و٣٦٪ فى سوهاج، و٣٢٪ فى أخميم، و٣١٪ فى طهطا»[١].

وقد كَشَفَ وباء الملاريا الذى ظهر فى أبريل ١٩٤٢، وانتشر فى أقاليم الوجه القبلى، كَشَفَ هذا المرض عن حقيقة سوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والصحية التى كان يعانى منها سكان الريف المصرى نتيجةً لسوء توزيع الثروات، تلك الحقيقة التى أعلنها النحاس باشا صراحةً داخل البرلمان، عندما أشار إلى أن «العيب الكبير المؤدى لفقر أغلبية أولئك السكان إنما مرجعه كثرة الملكيات الزراعية الكبيرة إلى درجة منقطعة النظير فى جميع أنحاء القطر الأخرى، وهى ملكية قوية بأموالها ونفوذها، بحيث تستخدم أغلب الفلاحين كأُجراء أكثر منهم مستأجرين، أو مزارعين شركاء، ومع ذلك فإن نسبة أجورهم منخفضة إلى حد لا يسمح لهؤلاء الفلاحين بالحياة»[٢].

وكان من الطبيعى، مع زيادة عدد السكان، وتناقص مساحة الأراضى المنزرعة، أن يتجه عدد وفير من عمال الزراعة المعدمين للنزوح إلى المدن التماسًا للرزق، فالتحقوا بأعمال البناء، وبيع الخضر والفاكهة، أو الحراسة فى الشوارع والطرق العمومية، أو المنازل الخاصة[٣]. وقد ظل البعض من هؤلاء بدون عمل، والبعض الآخر احترف

(١) مضابط مجلس النواب، جلسات ٢٨، ٢٩ فبراير، أول مارس سنة ١٩٤٤، ص٧٦٢.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسات ٢٨، ٢٩ فبراير، أول مارس سنة ١٩٤٤، ص٧٦٢ وما بعدها.
ويرى مريت غالى أن تضاؤل الملكيات الصغيرة وثبات الملكيات الكبيرة، وكثرة المزارعين، وقلة الأرض، قد ساعد على زيادة ربح المالك والهبوط بكسب المستأجر الصغير والعامل إلى مستوى لا يستقيم معه نظام اجتماعى أو اقتصادى. مريت غالى، الإصلاح الزراعى، ص١١.

(٣) الأهرام، العدد ١٧٩٩١، ٩ يناير ١٩٣٥. مقال بعنوان «شئون الفلاح وإصلاح القرية».

أعمالاً مهينة مما حفلت به تقارير الأمن العام فى مختلف أنحاء البلاد، والذى أشار أحَدُها إلى «أنه بجانب هذه الأعمال الوضيعة التى امتهنتها هذه الفئة، فإنها ارتكبت العديد من الجرائم، كما كانت مصدرًا للأمراض الوبيلة، والأوبئة الفتاكة، وأدت إلى إفساد الأخلاق العامة فى الأحياء التى ينزلون بها، بما يتجرون فيه من أنواع السموم والمخدرات، وما يلجئون إليه من المهن الوضيعة»[١].

ولم يقف الأمر عند هذا الحد من سوء توزيع الثروة الزراعية، وما نجم عنه من تَدَنّى مستوى المعيشة، وبشاعة الفقر بين سكان الريف، وانتشار العديد من الجرائم، والتى كان من بينها الاعتداء على الأرض الزراعية، بل امتد ليشمل تدهور الأحوال الصحية والخدمية بصفة عامة، حيث انتشر العديد من الأمراض الطفيلية والوبائية، كالبلهارسيا والإنكلستوما والملاريا، بالإضافة إلى البلاجرا والرمد الحبيبى، والتى كانت تفتك فتكًا ذريعًا بالفلاح، وتفقده قواه الجسمانية والقدرة على العمل والإنتاج. وكان بعضها ناجمًا عن التوسع فى مشروعات الرَّىِّ الدائم، بدون حلول جوهرية لمشكلات الصرف، والآثار الجانبية الأخرى، هذا بالإضافة إلى زيادة عدد البرك والمستنقعات، والتى بلغت ٥٦٠٠ بركة ومستنقع، قُدرت مساحتها بنحو عشرة آلاف فدان، كانت تمثل خطرًا داهمًا على الصحة العامة[٢].

وقد قُدر عدد السكان فى مصر عام ١٨٩٧ بـ ٩,٦٣٥,٠٠٠ نسمة، وفى عام ١٩٠٧ بنحو ١١,١٩٠,٠٠٠نسمة، وفى عام ١٩١٧ بـ ١٣,٧٥١,٠٠٠ نسمة، فى حين وصل فى عام ١٩٢٧ إلى ١٤,١٧٨,٠٠٠ نسمة، أى أن الزيادة فى عدد السكان بلغت نحو ٤٧٪ خلال ثلاثين عامًا، فى حين لم تزد مساحة الأراضى المنزرعة إلا بمقدار ٨ ٪ فقط. وقد دل إحصاء عام ١٩٣٧ على أن عدد السكان قد بلغ ١٥,٩٠٥,٠٠٠ نسمة، فى حين نقصت مساحة الأراضى الزراعية عَمَّا كانت عليه فى عام ١٩٢٧، مما يؤكد أن الضغط المتزايد على الأرض نتيجة زيادة عدد السكان لم يكن يتناسب بأى حال من الأحوال مع زيادة الثروة الزراعية، مما ترتب عليه - إلى جانب ما

(١) مضابط مجلس النواب، جلسة ٦ يونية سنة ١٩٣٧، ص١٣٨٤-١٣٨٦.

(٢) البلاغ، العدد ٤٣١٨، ٩ أكتوبر ١٩٣٦. نقلا عن بيان من مصلحة المرافق.

سبق الإشارة إليه ـ انخفاض المستوى المعيشى للسواد الأعظم من سكان الريف بمختلف شرائحه[١].

وبعد أن قمنا بتسليط الضوء على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والصحية التى عانت منها هذه الطبقة من صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين، سوف نعرض بعض مشكلات وقضايا هؤلاء داخل البرلمان، وبيان مدى موقف الأعضاء منها.

ففى يناير ١٩٣٥، عقد حزب الوفد مؤتمره الوطنى العام لمناقشة العديد من القضايا، كان من بينها قضايا الفلاح، وسُبل إصلاح القرية المصرية، باعتبارهما العمود الفقرى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحجر الأساس فى مشروعات الاستقلال الوطنى. وقد انتهى المؤتمر ـ كغيره من المؤتمرات السابقة واللاحقة ـ بوضع تصور عام لمعالجة هذه القضايا، دون أن يتعرض لجوهر المشكلة، ونعنى بها سوء توزيع الملكية الزراعية[٢].

وفى ديسمبر ١٩٣٦، قامت صحيفة المصرى الوفدية بجولة واسعة فى قرى الريف المصرى، وتناولت ما يعانيه الفلاح من الأمراض الطفيلية والوبائية التى تفتك به وتفقده قواه الجسمانية، وتؤدى إلى عدم قدرته على العمل والإنتاج، كالبلهارسيا والإنكلستوما والدوستاريا، بالإضافة إلى انتشار الملاريا انتشارًا واسعًا فى العديد من مناطق الريف، بسبب كثرة البِرَك والمستنقعات. كما وصفت الصحيفة أحوال هؤلاء الفلاحين المعيشية، حيث يقطنون بيوتًا سيئة، وهم طريحو الفراش من شدة المعاناة، ويلبسون أسمالاً بالية، وقد شبهت الصحيفة منازلهم بقبور الموتى، مشيرةً إلى أن البعض من هؤلاء قد يموتون دون أن يحضر إليهم الطبيب، لعدم وجود الأعداد الكافية من الأطباء المقيمين بالقرى، بالإضافة إلى عدم توافر الأجهزة والمعدات الطبية اللازمة لذلك[٣].

ونظرًا لغياب القوانين المتعلقة بتحديد قيمة الإيجارات الزراعية بين الملاك والمستأجرين، أو ما يعرف بالعلاقة بين المالك والمستأجر، بالإضافة إلى عدم وجود تشريعات اجتماعية للعاملين فى حقل الزراعة، لذا فقد طرحت الصحيفة على الرأى

(١) وقد جاء فى نشرة البنك المركزى، العدد الثانى، سنة ١٩٦١: إنه خلال المدة من ١٩٣٧ وحتى عام ١٩٥١ (أربعة عشر عامًا) زاد الإنتاج الزراعى بنسبة ٥٪ فقط، فى حين زاد عدد السكان بنسبة ٣٨٪، مما يؤكد صحة ما ذهبنا إليه.

(٢) الأهرام، العدد ١٧٩٩١، ٩ يناير ١٩٣٥.

(٣) المصرى، العدد ٦٧، ١٦ ديسمبر ١٩٣٦.

العام قضية ارتفاع قيمة الإيجارات الزراعية بصورة فاقت دخل المستأجر، بالإضافة إلى تدنى أجور عمال الزراعة، والتى لم تتعد فى بعض المناطق ـ على حد قول الصحيفة ـ قرشين ونصف قرش يوميا، مع عدم ضمان العمل طوال العام. ثم تساءلت الصحيفة بقولها: «هل فى استطاعة أى إنسان له زوجة وأولاد أن يعيش على خمسة عشر قرشًا شهريا ؟»[١].

وعلى هذا، ووفقًا لما عرضته الصحيفة، وما توافر لدينا من معلومات تتعلق بمشكلات وقضايا صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين، فإنه يمكننا القول إنها دارت حول ارتفاع قيمة الإيجارات، وتدنِّى الأجور، وكذا الضرائب العقارية، بالإضافة إلى الالتزامات الأخرى المفروضة عليهم، هذا إلى جانب الاستيلاء على محاصيلهم الغذائية الرئيسية، خدمةً لإنجلترا وحلفائها أثناء الحرب العالمية الثانية، وأخيراً عدم وجود تشريعات اجتماعية لعمال الزراعة المعدمين، وهو ما سنعرض له بشىء من الإيجاز.

صغار الملاّك والضرائب العقارية

كانت ضرائب الأطيان العقارية تُعَدَّ من أهم المصادر التى تستمد منها الحكومة مواردها المالية للإنفاق على مشروعات التنمية، لذا فقد حظيت هذه المسألة بقدر كبير من اهتمامات أغلبية أعضاء البرلمان بمجلسيه، لما لها من ارتباط وثيق بمستوى الدخل الذى يتحصل عليه هؤلاء نتيجةً لتأجير مساحات واسعة من أراضيهم الزراعية لصغار الملاّك والفلاحين المعدمين، ولم تُثِرْ هذه القضية اهتمام أعضاء البرلمان بصورة جِدِّية إلا عقب الأزمة الاقتصادية الحادة التى اجتاحت البلاد عام ١٩٣٠، وفتكت بصغار المزارعين، ففى ذلك العام، تقدم النائب الوفدى فخرى بك عبد النور باقتراح إلى مجلس النواب يقضى بإعادة النظام السابق الخاص بتحصيل أقساط الضرائب العقارية موزعةً على مواعيد متفرقة طوال السنة الزراعية، ويلاحظ فيها مواسم الزراعة. وقد وافق المجلس على هذا الاقتراح[٢].

---

(١) المصرى، العدد ٦٩، ١٩ ديسمبر ١٩٣٦.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ٢٧ أبريل سنة ١٩٣٠، ص٧٥٨.

ولكن الوضع قد تغير عندما طالب أحد النواب بضرورة إعادة النظر فى تقدير الضريبة المفروضة على الأراضى الزراعية، باعتبارها لا تتفق ودخل الملاك، حيث بلغت نحو ٢٥٪ فى سنوات انحطاط المحاصيل الزراعية، فقد رفضت الحكومة النظر فى ذلك الاقتراح، وتذرعت فى ذلك بأن عليها التزامات مالية لصندوق الدين، وأن الميزانية العامة قد راعت دخلها من الضرائب عند إقرارها(١).

كذلك لم تفلح بعض الجهود التى طرحها بعض أعضاء مجلس الشيوخ، سواء لتخفيف الضرائب العقارية عن الفلاحين أو تقسيطها، بدلاً من دوام توقيع الحجز على المحاصيل الزراعية لصغار الملاك وعلى دوابهم ودورهم وغير ذلك(٢).

وعقب توقيع معاهدة ١٩٣٦، وإلغاء الامتيازات الأجنبية فى العام التالى، وفقًا لاتفاقية مونترو المعروفة، وتحرر مصر من قيودها المالية، كان أوجب واجبات الشارع المصرى، بعد أن أطلقت يده فى التشريع المالى، أن تتجه عنايته إلى طبقة صغار الملاك الزراعيين، لتخفيف ضريبة الأطيان الزراعية، والتى كانوا يدفعونها بنفس القَدْر من النسبة التى كانت مقررة على كبار الملاك، فكانت الضريبة العقارية تُحَدَّد على أساس الفدان الواحد، دون اعتبار لمساحة الملكية الزراعية، فمالك الفدان الواحد كان يدفع نفس الضريبة التى يدفعها صاحب الألف فدان.

وعلى الرغم من أن المشرّع قد أخذ بمَبْدَأَيِ الإعفاء والتدرج، فى ضريبة الأرباح التجارية والصناعية، وضريبة كسب العمل، فإنه أغفل صغار ملاك الأطيان الزراعية إغفالاً تامًا، وهم عماد الثروة الزراعية، ومصدر الرخاء لكبار الملاّك والأعيان.

لذا، فقد حظيت مسألة الضرائب العقارية المقررة على صغار المّلاك - مرة ثانية - باهتمام كبير من قِبَل الحكومات المتعاقبة، وقطاع كبير من البرجوازية المصرية، سواء على مستوى الصحافة، أو المجالس النيابية، ففى التقرير الذى أعدته اللجنة المالية المكلفة بالنظر فى مشروع الميزانية العامة للدولة لعامى ١٩٣٦ و١٩٣٧، أشارت اللجنة

(١) مضابط مجلس النواب، جلسة ٣ يوليو سنة ١٩٣٢، ص١٣٧٣.

(٢) مضابط مجلس الشيوخ، جلسة ١٢ يونيو ١٩٣٤. فى السؤال الذى طرحه أمين سامى باشا على وزير المالية بشأن تخفيض الضرائب، مضابط مجلس الشيوخ، جلسة ١٩٣٦/٦/٢٤، عن سؤال الشيخ الشافعى أبو وافية إلى وزير المالية بشأن تقسيط الضرائب. نقلاً عن زكريا سليمان بيومى: قضايا الفلاح فى البرلمان المصرى ١٩٢٤-١٩٣٦، ص٤٨.

ـ فيما أشارت إليه ـ إلى حاجة البلاد لإعادة النظر فى النظام الضريبى المعمول به، بما يسمح بتحميل الأفراد الأعباء الملقاة على الدولة بنسبة مواردهم، لتحقيق المساواة، ولأن ـ كما قالت اللجنة ـ «إثقال الفلاح بالتزامات غير قابلة للتخفيض ـ كالضرائب العقارية ـ يؤدى إلى اختلال التوازن بين إيراداته ومصروفاته». الأمر الذى يترتب عليه نقمته على هذه الأنظمة، التى تقوم بإعفاء من يشاركه فى استغلال منافع البلاد مِنْ تحمُّل بعض الأعباء الملقاة عليهم[١].

وإزاء ذلك، فقد رأت حكومة الوفد أن ترفع هذا الغبن الفادح عن كاهل صغار الملاّك الزراعيين مِمَّنْ يدفعون ضريبة أطيان قدرها عشرة جنيهات فأقل، فأصدرت ذلك القانون الخاص بتخفيض الضريبة عن صغار مُلاّك الأراضى الزراعية. وقضى ذلك القانون بأن يُعْفَى من ضريبة الأطيان إعفاءً كاملاً من لا تتجاوز الضريبة المربوطة على جميع أطيانه خمسين قرشًا، وأن تُزاد نسب التخفيض لصغار الملاّك وفقًا للفئات التالية: ٦٠٪ بدلاً من ٣٠٪ إذا كانت الضريبة تزيد على خمسين قرشًا ولا تتجاوز جنيهًا واحدًا، على ألاّ يقل مقدار التخفيض عن خمسين قرشًا، و٤٠٪ بدلا من ٢٠٪ إذا كانت الضريبة تزيد على جنيه ولا تتجاوز خمسة جنيهات، على ألا يقل مقدار التخفيض عن ثمانين قرشًا[٢].

وكان من النتائج الهامة لهذا القانون: إعفاء صغار الملاّك ممن كانوا يدفعون ضرائب عقارية تُقَدَّر بخمسين قرشًا فأقل إعفاءً كاملاً من الضرائب المفروضة عليهم. وقُدِّرَ عدد هؤلاء بنحو ١,٢٧٩,٥٠٨ مالك صغير. كذلك أدى هذا القرار، الذى صدر به قانون جديد، إلى انتفاع حوالى ٢,٤٢٥,٧٠١ من صغار الملاّك من نسب التخفيض التى تقررت بموجب المشروع[٣].

وعلى الرغم من انتفاع أكثر من ثلاثة ملايين ونصف مليون مالك صغير من هذا المشروع ـ بنسب متفاوتة ـ فقد دارت مناقشات أخرى من قِبَل الأعضاء حول المطالبة بالمزيد من مساحات الإعفاء لصغار الملاك، فطالب النائب الدستورى عبد المجيد صالح

(١) رءوف عباس حامد: جماعة النهضة القومية، ص٢٨، ٢٩.
(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ٣٠ مارس سنة ١٩٤٢، ص٦.
(٣) مضابط مجلس النواب، جلسة ٢٨ يوليو ١٩٤٢، ص١٠٧٧.

بإعفاء صغار الملاّك الذين لا تزيد ملكيتهم عن فدان من الضرائب تحقيقًا للعدالة، وأضاف: «إن الحكومة إذا كانت قد وافقت على إعفاء نصف الفدان الأول فأرجو أن تُتِمَّ العدل وتعفى الفدان الأول كله من الضريبة. مع الأخذ بعد ذلك بنظام الضرائب التصاعدى، الذى يختلف عن النظام القائم الآن، لأن من يملك خمسة أفدنة الآن يدفع ضريبة قدرها ١٥٠ قرشًا عن كل فدان منها، وكذلك الحال بالنسبة لمن يملك عشرة أفدنة ومائة فدان وألف فدان وعشرة آلاف فدان، وهذا ليس فيه شىء من العدل.. إن التخمة تصيب كبار الملاّك، فلماذا لا نلجأ إلى نظام الضرائب التصاعدية، حتى نستطيع أن نُمَوِّن خزانة الدولة بالأموال اللازمة لمطالب البلاد الإصلاحية؟»[١]. ويبدو أن مثل هذه الاقتراحات كانت تُوَاجَه بالرفض من قِبَل كبار الملاّك والأعيان، مما دفع وزير المالية فى بيانه إلى البرلمان إلى التأكيد بأن أحد عوامل انخفاض معيشة هؤلاء (صغار الملاك والمعدمين) إنما يتمثل فى فوضى الضرائب والرسوم، وعدم مراعاة العدالة الاجتماعية فى فرضها وتوزيعها[٢].

وقد عادت قضية تطوير نظام الضرائب على الأرض الزراعية والأخذ بمبدأ التصاعد، لتطل برأسها فى برلمان الوفد الأخير، عندما طالب العديد من الأعضاء بتحقيق هذا المطلب لمعالجة مشكلة الغلاء ومواجهة ارتفاع نفقات المعيشة. ففى الجلسة الخامسة والعشرين طالب النائب الاشتراكى إبراهيم شكرى الحكومة بضرورة جعل الضريبة على الأرض الزراعية تصاعدية، بحيث تُحَدَّد وفقًا لمساحة الأرض الزراعية التى يمتلكها الأفراد، مؤكدًا أن ذلك يمثل أفضل الوسائل لعلاج الأزمة، حتى نتمكن من وضع القواعد والأسس الصحيحة لتوزيع الملكية الزراعية فى مصر[٣].

لقد كان لسيطرة كبار الملاك والأعيان ـ قبل ثورة يوليو ١٩٥٢ ـ على مختلف الأجهزة التشريعية والتنفيذية أثره فى جعلهم يقفون حجر عثرة أمام أى نوع من التطور

(١) مضابط مجلس الشيوخ، جلسة ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٣، ص١٠٥. وقد رأى مريت غالى فى كتابه المشار إليه ضرورة أن يطبق مبدأ التصاعد فى الضريبة على الأطيان بحيث تزيد فئاتها مع زيادة الملكية عن الحد الأعلى المقرر، وهو مائة فدان.

(٢) مضابط مجلس النواب، الجلسة الثامنة عشرة، ١٤-١٦ مايو سنة ١٩٤٥، ص٥٣٠ وما بعدها.

(٣) مضابط مجلس النواب، جلسة ٢٣ مايو ١٩٥٠، ص٦٧ وما بعدها.

فى الضرائب المفروضة على الأرض الزراعية، وفى ذات الوقت يصدرون التشريعات الضريبية التى يتحمل الجزء الأكبر منها طبقة صغار الملاك.

العلاقة بين الملاَّك والمستأجرين

ارتفعت بعض الأصوات ـ بين صفوف الرأسماليين ـ التى تطالب بتنظيم العلاقة بين مالك الأرض والمستأجر، للحَدِّ من ارتفاع الإيجارات، التى لا تضعف القوة الشرائية للمستأجر فحسب، ولكنها تزيد أسعار الحاصلات الزراعية، مما يرفع نفقات المعيشة فى المدن، ويشيع القلق فى البيئة الصناعية وسط العمال. كما كان هذا الارتفاع مع قِصَر مدة الإيجارات عازفًا بالمستأجرين عن خدمة أرض يرهقهم إيجارها، ولا يضمنون بقاءها معهم. وقُدر رأس المال العامل فى الفدان الواحد بخمسة جنيهات، حيث يجب أن يصل إلى عشرين جنيهًا على الأقل[١].

وقد حرص كبار الملاَّك على ألا تتدخل الحكومة فى تحديد العلاقة بينهم وبين المستأجرين بأى حالٍ من الأحوال، وفى المرات التى تدخلت فيها الحكومة لتخفيض قيمة الإيجارات الزراعية بسبب سوء أحوال الزراعة، لم تتعرض لجوهر العلاقة بين الطرفين، وإنما تركتها للنوايا الطيبة الحسنة لكبار الملاَّك.

وكان تحديد قيمة الإيجار مثار نزاع دائم بين المالك والمستأجر خلال هذه الفترة، وكان هذا مرجعه أن فئات الإيجار لم تكن تتمشى مع الظروف الاقتصادية المتغيرة، فإذا أريد فى أى وقت المطابقة بين الإيجار السائد والأحوال الاقتصادية القائمة، قامت المنازعات بين الملاَّك والمستأجرين فى حالة ارتفاع الأسعار، وبين المستأجرين والملاَّك فى حالة انخفاضها[٢].

وقد ظلت مشكلة الإيجارات قائمة حتى سنة ١٩٥٢ مُمَثِّلَةً إحدى المشكلات التى كان من الممكن أن يدور حولها صراع اجتماعى واسع النطاق بين الفلاحين وكبار الملاَّك فى الريف المصرى[٣]. ففى الوقت الذى تضاعفت فيه القيمة الإيجارية للفدان خلال الفترة موضوع الدراسة، لم نَرَ زيادة ملموسة لأجور العاملين فى حقل الزراعة،

---

(١) طارق البشرى: الحركة السياسية فى مصر ١٩٤٥-١٩٥٢، ص١٩٤.

(٢) عاصم الدسوقى: كبار ملاك الأراضى الزراعية ودورهم فى المجتمع المصرى ١٩١٤-١٩٥٢، ص٢٠٨.

(٣) على بركات: الملكية الزراعية بين ثورتين، ص٨٧.

ففيما بين عامى ١٩٣٥ و١٩٣٧ كان متوسط إيجار الفدان ٥,٧ جنيهات، زاد فى عامى ١٩٣٨ و١٩٣٩ إلى ٧,٢ جنيهات، ثم تضاعف مع نهايات الحرب العالمية الثانية ليصل إلى تسعة عشر جنيهًا فى عامى ١٩٤٤/ ١٩٤٥[١].

وقد أخذت الإيجارات الزراعية تتدرج فى الارتفاع حتى بلغت هذه النسبة ٤٠٠٪ أو أكثر عَمَّا كانت عليه سنة ١٩٣٩، فمثلاً كانت هناك أطيان، إيجار الفدان الواحد منها خمسة جنيهات، فأصبح فى أوائل عام ١٩٥٠ خمسين جنيهًا، بل إن إيجار الفدان فى بعض أطيان وزارة الأوقاف قد بلغ مائة جنيه، مما دفع النائب الوفدى إبراهيم طلعت للمطالبة بخفض إيجارات الأراضى الزراعية بنسبة ٤٠٪ عمَّا هى عليه فى ذلك العام (١٩٥٠)، مما يترتب عليه انخفاض الأسعار والحد من مشكلة الغلاء[٢].

وكانت أغلب التفاتيش فى الوجه القبلى تعمد فى إيجار أطيانها إلى طريق المزايدة العلنية، الأمر الذى كان يؤدى إلى تنافس الفلاحين فى رفع الإيجارات بلا تروٍّ، حتى وصل إيجار الفدان الواحد فى إحدى الحالات إلى مائة وخمسة جنيهات فى السنة الواحدة. فضلاً عن ذلك، فقد كان الكثير من هذه التفاتيش تستغل صغار الفلاحين فى مَدِّهم بمياه الرَّىِّ اللازمة لأراضيهم، حتى وصل ما يطالبون به فى رَىِّ الفدان الواحد اثنى عشر جنيهًا فى العام[٣].

وعندما أُثيرت قضية تحديد قيمة الإيجار وضرورة وضع أُسس لها فى المؤتمر الزراعى الأول (١٩٣٦)، وقف كبار الملاَّك إلى جانب مصلحتهم بطبيعة الحال، فقد رأوا أن تُحَدَّدَ القيمة الإيجارية على أسس معينة، أغفلوا فيها قوة العمل التى يبذلها المستأجر فى الأرض، فقد اقترحوا أن يُرَاعَى فى تقدير الإيجار: قيمة ثمن الفدان، والظروف التى تم فيها شراء الأرض، ومعدنها، ودرجة خصوبتها، والرى والصرف فيها، وتوافر الأيدى العاملة، وخبرة الأهالى الزراعية، ومدى توفر المواصلات، وقُربها وبُعدها من

(١) أحمد الشربينى: فكرة الإصلاح الزراعى فى مصر فى الأربعينيات، دراسة فى مشروع محمد خطاب، مجلة كلية الآداب، أكتوبر ١٩٩٨، ص٣١١.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة الثلاثاء ٧ مارس سنة ١٩٥٠، ص ٥٥. وقد أشار على بركات فى كتابه السابق إلى أن إيجارات الأراضى الزراعية قد ارتفعت بنسبة ٤٧٢٪ خلال الفترة ٣٨/ ١٩٣٩ إلى سنة ١٩٥١/٥٠.

(٣) مضابط مجلس النواب، جلسات ٢٨، ٢٩ فبراير، أول مارس سنة ١٩٤٤، ص٧٦٢.

المساكن والأسواق، كما تُراعَى الحالة الاقتصادية والمالية محليًا، وأيضًا العادة والعُرْف المتبع فى المعاملات، وكذلك أسعار المحصولات، ومدى تأثيرها بالمشروعات والمنافع العامة، وأخيرًا مقارنة عقود إيجار أرض الحوض بعقود الأحواض المماثلة ودون التقييد بما فى العقود. وكل هذه الاشتراطات فى صالح الملاَّك، ولا أثَرَ فيها ولا اعتبار للمستأجر أو قوة عمله التى يبذلها فى الإنتاج[١].

وفى عام ١٩٤٣، أصدرت الوزارة الوفدية أمرًا عسكريًا يقضى باعتبار إيجارات سنة ١٩٤٤ حدًا أعلى لا يتجاوز فى السنوات التالية، ولكنه لم ينفذ حتى فى الإدارات الحكومية، شأنه فى هذا شأن كثير من تشريعات الطوارئ التى لا تُدرس الدراسة الكافية، ولا تُعَدُّ لها وسائل التطبيق. ثم قدمت الحكومة فى عام ١٩٤٤ إلى البرلمان مشروع قانونٍ تأييدًا لذلك، وتركت الوزارة الحكم دون أن يبت فيه[٢].

وفى برلمان عام ١٩٤٥، أُثيرت قضية تحديد العلاقة بين المالك والمستأجر عندما أشار النائب محمد شوكت التونى إلى أن خُطب العرش ـ منذ عام ١٩٢٤ إلى الآن ـ كانت تنادى بالعمل على رفع مستوى الفلاح، دون أن تصدر التشريعات اللازمة لتنفيذه. وطالب بوضع تشريع ينظم علاقة المستأجر بالمالك، «لأن الإيجارات ترتفع دون أى رابط، حتى بلغ إيجار الفدان الواحد فى بعض الجهات خمسين جنيهًا». ويبدو أن اقتراحه هذا قد ذهب كغيره من الاقتراحات أدراج الرياح، ولم يَلْقَ بالاً من قِبَل أعضاء المجلس أو الحكومة[٣].

وقد أُثيرت المسألة مرة أخرى فى المؤتمر الزراعى الثالث (١٩٤٩)، وقدَّم الدكتور أحمد حسين مشروعًا يعطى المستأجر ربحًا محدودًا لا يتجاوز ١٠٪ من صافى الدخل، وقال عنها إنها نسبة لا تكفى التاجر الذى يتداول سلعة لا يكلفه تداولها عناءً كبيرًا،

---

(١) عاصم الدسوقى، نفس المرجع، ص ١٤٦.

(٢) وقد رأى مريت غالى أن الضريبة العقارية تعد أحسن أساس يُعتمد عليه فى تقدير الحد الأعلى لقيمة الإيجارات الزراعية، فنقرر أن الإيجار لا يجوز أن يزيد عن أضعاف معينة للضريبة المفروضة على الأرض المؤجرة. وهو أساس سليم، لأن الضريبة تطابق جودة الأراضى وتختلف باختلافها. مريت غالى، الإصلاح الزراعى، ص ٧٩، ٨٠.

(٣) مضابط مجلس النواب، جلسة ٧ فبراير سنة ١٩٤٥، ص١٠٧.

فما بالك بالمستأجر الذى يوالى الزراعة فى مختلف أدوارها ؟ وقال إنه إذا أُريد تحقيق ذلك لوجب تخفيض قيمة الإيجار بمقدار ٢٠٪ عمَّا كان سائدًا آنَ ذاك، ومع ذلك جاءت توصيات المؤتمر خالية من هذا الاقتراح، فيما عدا إعلانه أنه « يسره زيادة نسبة الإيجار العينى الذى أشار إليه المؤتمر الزراعى الثانى (١٩٤٥) باتباعه، وما زال المؤتمر يرجو عمل الدعاية اللازمة لانتشاره، لما فيه من فوائد للملاك وللمستأجرين على حد سواء »[١].

وفى عهد وزارة الوفد الأخيرة، أثيرت القضية للمرة الأخيرة، عندما طالب النائب الاشتراكى إبراهيم شكرى الحكومة بوضع قانون لتحديد قيمة الإيجارات الزراعية، لما له من أثر كبير لعلاج مشكلة الغلاء، وارتفاع أسعار المنتجات والسلع الضرورية. وربط بين تحديد قيمة الإيجارات الزراعية، وتقدير قيمة الضرائب المفروضة على الأطيان الزراعية[٢].

ونظرًا لعدم تحديد القيمة الإيجارية للفدان تحديدًا دقيقًا، لذا فقد اقترح النائب المستقل الشيخ عبده البرتقالى تخفيض قيمة إيجار الفدان بنحو الثلث، مما يترتب عليه خفض السلع والمنتجات الأخرى، وانتفاع الفلاح المستأجر انتفاعًا حقيقيًا بما يعوضه عن الأضرار التى لحقت به من قبل، باعتباره عماد الثروة الحقيقية التى عاد نفعها على كبار الملاَّك[٣].

أما النائب عبد السلام محمود بك ـ عضو مجلس الشيوخ ـ فقد كان أكثر تحديدًا، عندما طالب الحكومة بتطبيق نظام التسعير الجبرى على إيجار الأطيان الزراعية، فتقيد الوزارة إيجار الأطيان الزراعية بقانون، تمامًا كما قيدت من قبل إيجار العقارات المبنية، وذلك ـ على حد قوله ـ «لأن إيجار الأطيان يؤثر فى ثمن الغذاء، كما أن أسعار الحاصلات الزراعية تؤثر فى الإيجار، فلماذا إذن لا تبدأ الدولة بتقديم تشريع إلى البرلمان بتسعير إيجار الأطيان تسعيرًا جبريًا؟»[٤].

---

(١) عاصم الدسوقى، المرجع السابق، ص١٤٧.
(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ٦/٣/ ١٩٥٠، ص٦٥.
(٣) مضابط مجلس النواب، جلسة ٦ مارس ١٩٥٠، ص٦٦.
(٤) مضابط مجلس الشيوخ، جلسة ١٣ فبراير سنة ١٩٥٠، ص٩٥.

وأخيرًا رأى النائب الوفدى عبد المنعم خليل بك عدم زيادة إيجار الفدان على عشرين جنيهًا فى السنة، وأن تستولى الحكومة على جميع محصول القطن، بواقع عشرة جنيهات للقنطار الواحد، وتقوم ببيعه لحسابها، على أن تصرف الربح الناتج من هذه العملية لمقاومة الغلاء، ومعاونة الاستيراد، ومساعدة العمال[١].

مما سبق، يتضح أن ثمة محاولات قد جرت من قِبَل البرجوازية الوطنية المصرية، وكذا بعض الأصوات بين صفوف الرأسماليين لتغيير نمط وشكل العلاقات الإنتاجية التى كانت قائمة بين الملاَّك والمستأجرين، وطرح بعض الحلول لتعديل القيمة الإيجارية لمصلحة المستأجرين، إلا أنه كان من الصعوبة بمكان، وفى ظل برلمان يمثل المصالح الرأسمالية والإقطاعية، وفى غيبة عضوية العمال والفلاحين، أن يُمَرَّرَ أى مشروع من شأنه تقليل الفوارق الطبقية، أو تخفيض قيمة الإيجارات الزراعية، ومن ثَمَّ فقد ذهبت تلك المحاولات أدراج الرياح.

صغار الملاَّك والأحكام العسكرية

عقب اندلاع الحرب العالمية الثانية (أول سبتمبر ١٩٣٩)، تم إعلان حالة الطوارئ، وصدر مرسوم بإعلان الأحكام العرفية فى جميع أنحاء البلاد، وعين رئيس الوزراء - على ماهر - حاكمًا عسكريًا، وخوّلت له سلطة اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للمحافظة على النظام والأمن العام، وإجراء تنفيذ العقوبات على المخالفين[٢].

وكان لاعتماد الحلفاء أثناء الحرب فى تموين وإمداد جيوشهم المعسكرة فى مصر والدول المجاورة لمصر آثارٌ خطيرة على الأوضاع الداخلية فى الريف المصرى، وخصوصًا طبقة صغار الملاَّك، التى وقع على عاتقها توفير كافة احتياجات القوات البريطانية من سلع ضرورية ومواد غذائية، بالإضافة إلى عمليات الاستيلاء على محاصيلهم الغذائية الرئيسية من الذرة والقمح، والتى كانت تحددها السلطة القائمة، وإلا تعرضوا للعقوبات من قِبَل المحاكم العسكرية التى أُنشئت لهذا الغرض.

وقد صدرت خلال هذه الفترة - منذ اندلاع الحرب وحتى نهايتها - مجموعة من

---

(١) مضابط مجلس النواب، جلسة ٧ مارس سنة ١٩٥٠، ص٥٦.

(٢) الأهرام، العدد ١٩٧٤٨، ٣ سبتمبر ١٩٣٩. كذلك مركز الدراسات السياسية بالأهرام، مصر والحرب العالمية الثانية، ص١٤ وما بعدها.

المراسيم والقوانين لتحديد أنواع الزراعات خدمةً لإنجلترا وحلفائها، مما ترتب عليه تغيُّر نسبة ما تشغله المحاصيل المختلفة من المساحة المنزرعة. فقد زادت المساحة المنزرعة قمحًا وشعيرًا نتيجةً للأمر العسكرى الصادر فى سبتمبر سنة ١٩٤٢، الخاص بتحديد مساحات القمح والشعير بما لا يقل عن ٥٠٪ من مساحة الزمام المنزرع فى شمال الدلتا، و٦٠٪ فى المناطق الأخرى. وعُدِّلَ هذا الأمر بعد عام من صدوره بقانون وافق عليه البرلمان، قضى بخفض ١٠٪ من النسبتين السالفتى الذكر. وكذلك زادت المساحة المنزرعة ذرة بنوعيها، والأرز، نظرًا لازدياد الطلب عليهما وارتفاع أسعارهما، فى حين لم تَزِدِ المساحة المخصصة لزراعة الفول بسبب الزيادة التى حدثت فى القمح والشعير[١].

وكان على طبقة صغار الملاَّك أن تتحمل تلك القرارات والأوامر التى صدرت خلال هذه الفترة من قِبَل الحاكم العسكرى ـ رئيس الوزراء ـ والخاصة بعمليات الاستيلاء على المحصول الغذائى الرئيسى لهؤلاء، من القمح والذرة والأرز، مما دفع بعض عناصر المعارضة والبرجوازية المصرية إلى الاعتراض على تلك القرارات.

ففى خلال الاستجواب الذى وجهته المعارضة لوزير التموين الوفدى، تساءل أحد النواب السعديين عن الأسباب التى أدت إلى اختفاء السلع والحاجات الضرورية لسكان الريف والمدينة على حد سواء، كالخبز والدقيق والزيت والسكر، وعدم إمكانية الحصول عليها بالطريق العادى، لعدم وجودها بالأسواق، وانتقد سياسة الحكومة الخاصة بالاستيلاء على الحصص المفروضة من محصول القمح لدى صغار الملاَّك، دون أن يمتد هذا الأمر العسكرى إلى جميع زراعات القمح المملوكة للحكومة وكبار الملاَّك، مِمَّا ترتب عليه إفقار طبقة صغار الملاَّك والمعدمين[٢].

كما تحدث النائب الوطنى عبد العزيز الصوفانى عن مدى الغَبْن الذى يتعرض له الريف وصغار الزُّرَّاع لوقوع عبء التموين على كاهله، وأساسه القمح والذرة والأرز، وهذه مرتبطة بالفلاح المنتج لها، وأشار إلى أن التقديرات التى فرضت على الفدان المنزرع قمحًا ثلاثة أرادب ونصف الأردب، وهو تقدير مجحف، ولم يتمكن صغار الزُّرَّاع من الوفاء بالكمية المحددة عليهم، لعدم كفاية ناتج زراعاتهم، فاضطروا تحت

(١) راشد البراوى، حمزة عليش: التطور الاقتصادى فى مصر فى العصر الحديث، ص ٢٧٤، ٢٧٥.
(٢) مضابط مجلس النواب، جلسات ١٥-١٧ يونية ١٩٤٢، ص٤٤١-٤٨٨.

ضغط الأوامر العسكرية إلى شراء كمية من المحصول، حتى لا يقعوا تحت طائلة العقوبات العسكرية القاسية. وقد انتقد الصوفانى سياسة الحكومة فى عدم مراعاة العدل والمساواة فى عمليات الاستيلاء، «فليس من العدل أن تقوم الحكومة بفرض قرارات الاستيلاء على مَنْ يزرع ستة قراريط مثلاً، بنفس القدر الذى تفرضه على من يملك ويزرع آلاف الأفدنة»[١].

وفى أبريل ١٩٤٣، عاد النائب الوطنى عبد العزيز الصوفانى يُذَكِّر وزير الزراعة الوفدى بما أعلنته الحكومة من إعفاء المزارعين من قانون الاستيلاء عند تقدير كميات القمح المطلوب الاستيلاء عليه من الزُّرَّاع فى حدود الإعفاء الكامل للزراعات الصغيرة. ووجَّه حديثه للوزير متسائلاً عن القدر الذى قررته الحكومة للإعفاء هذا العام من قانون الاستيلاء، لكى يطمئن أصحاب الملكيات الصغيرة. غير أن وزير الزراعة نفى تماما ما أعلنته الحكومة فى خطابها السياسى من إعفاء صغار الزراع من عمليات الاستيلاء على القمح[٢]، مما دفع الصوفانى إلى مطالبة الحكومة بأن تنظر بعين العطف والرعاية إلى أولئك الفقراء والمساكين الذين قَدَّمُوا للحكومة ـ أو بعبارة أدق: للسلطات البريطانية ـ كُلَّ ما يملكونه من القمح، ودفعوا ما بقى عليهم سجنًا، بل لقد سُجن بعضهم بعد أن باع كل ما يملك. «فليس من العدل والمساواة ـ أو المعقول ـ أن رجلاً يزرع أربعة أو خمسة قراريط أو نصف فدان من القمح يستطيع أن يقوم بما تطلبه منه الحكومة ويستبقى ما يسد حاجته، فى حين يُترك كبار الزراع يتصرفون فى حاصلاتهم ذات اليمين وذات الشمال دون حساب أو عقاب»[٣].

وقد عادت قضية الاستيلاء على المحاصيل الغذائية الرئيسية لصغار الملاَّك لتطل برأسها مرة ثانية فى برلمان ١٩٤٥، عندما انتقد النائب المستقل محمد الدسوقى الفار طريقة الحكومة ومسلكها فى عمليات الاستيلاء، دون النظر بعين الاعتبار إلى العوامل التى قد تطرأ على المحصول، مثل الظروف والعوامل الجوية، والآفات الزراعية، ونقص الأسمدة الكيماوية ومسائل المياه والرَّىِّ، وكل هذه العوامل كان من الواجب

(١) مضابط مجلس النواب، جلسات ١٥-١٧ يونية ١٩٤٢، ص٤٤٥.
(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ٢٨ أبريل - ٣ مايو سنة ١٩٤٣، ص ١٤٠٥.
(٣) نفس المصدر، ص ١٤٠٦.

على الحكومة مراعاتها قبل أن تقرر الاستيلاء على النسب المقررة[١].

وعندما اقترح النائب عبد المجيد الشرقاوى على الحكومة إعفاء من يملك فدانًا فأقل من قرارات الاستيلاء، والذى يبلغ مساحته عند حائزيه ٢٨٤,٣٠٠ فدانًا، على أن يعوض ذلك إمَّا باستيراد كمية من القمح من الخارج، أو الحصول من ذوى الملكيات الكبيرة الحائزين لمائة فدان فأكثر على كل ما تنتجه أراضيهم بعد حجز التقاوى اللازمة لهم. نقول: عندما تقدم النائب المستقل بهذا الاقتراح وُوجِهَ بمعارضة شديدة وضَجَّة من قِبَل أعضاء المجلس[٢] الذى كان يسيطر عليه كبار الملاك والرأسماليين، باعتبار أن تنفيذ ذلك الاقتراح - سواء بالاستيراد أو الاستيلاء - يعنى الإضرار بمصالحهم الاقتصادية، لأن هؤلاء - أى كبار الملاك - كانوا يقومون ببيع ما يحتاجه الفلاح الصغير، بالسعر الذى يحددونه، سدادًا لحصة الحكومة المقررة فى عمليات الاستيلاء. وقد دفع هذا الموقف من قِبَل كبار الملاك إلى قيام النائب عبد المنعم حشيش إلى مطالبة الحكومة بإلغاء الأمر العسكرى الخاص بعمليات الاستيلاء على الذرة الخاصة بصغار الزُّرَّاع، باعتبارها الغذاء الرئيسى لهم[٣]، وهكذا تَعَرَّض صغارُ الملاَّك والمُعْدَمُون خلال الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥) لنكسة أخرى أُضيفت إلى نكسة عدم نجاحهم فى تحديد العلاقة بين الملاك والمستأجرين فى إطار قانونى يتم صياغته داخل البرلمان بمجلسيه، نظرًا لعدم وجود مَنْ يمثلهم فيه.

التشريعات الاجتماعية

لقد كانت السمة البارزة فى هذه الفترة - موضوع الدراسة - تتمثل فى سيطرة كبار الملاَّك والرأسماليين على أجهزة الدولة التشريعية والتنفيذية، وعلى الحياة الحزبية أيضًا، وكذا انخفاض الوعى والاستنارة والفطنة بين القاعدة العريضة من الفلاحين، هذه العوامل جعلتهم يجهلون أن هناك حياة أفضل من حياتهم، فى غيبة تنظيم سياسى

(١) مضابط مجلس النواب، جلسة ٥-١٢ فبراير سنة ١٩٤٥، ص١٠٥.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ٥-١٢ فبراير سنة ١٩٤٥، ص٧٩.

(٣) نفس الجلسة، ص٨٠. وكانت الحكومة قد أشارت فى خطاب العرش إلى أنها ستقوم بإعفاء جانب كبير من صغار المزارعين من أحكام أوامر الاستيلاء على الذرة الرفيعة، ونفذت ذلك بإعفاء الحائزين لفدان فأقل من أوامر الاستيلاء، كما أعفت الحائزين لفدانين من نصف القدر، وقد أتى ذلك مع نهايات الحرب العالمية الثانية.

ينظم حركتهم، ويعبر عن مطالبهم فى التغيير الاجتماعى والاقتصادى. نقول: كان لذلك أثره فى جعل القرارات الاجتماعية والاقتصادية تصدر دائمًا لصالح كبار الملاك. لذا لم يكن ثمة اتجاه من قِبَل الحكومات المتعاقبة منذ هذه الفترة ـ موضوع الدراسة ـ وحتى نهايتها لمنح صغار المِلاَّك وعمال الزراعة المعدمين حقوقًا قانونية، أو أى نوع من التشريعات الاجتماعية كالتى مُنحت للعاملين فى مجال الصناعة، بالرغم من تواضعها.

وقد كان لغياب مثل هذه التشريعات الاجتماعية أثرها فى تفاقم وزيادة مشاكل هذه الطبقة، دون العمل على إيجاد حلول جوهرية لها. وقد نادت بعض الأصوات من البرجوازية المصرية بضرورة تطبيق جميع التشريعات التى جاءت ـ أو سوف تجىء ـ لحماية عمال الصناعة على العمال الزراعيين[١]. وبالرغم من ذلك فلم تجد مثل هذه الاقتراحات آذانًا صاغية داخل الأجهزة التشريعية والتنفيذية، أو فى البرلمان، الذى كان يسيطر عليه كبار الملاَّك والرأسماليين، فعندما أصدرت حكومة الوفد فى عام ١٩٤٢ قانون النقابات المعروف، والذى اعترف لأول مرة بالكيان القانونى للنقابات، حَرَمَ هذا القانون العمال الزراعيين من الحق فى تكوين نقابات تدافع عن مصالحهم. وفى عهد حكومة الوفد ذاتها وضعت وزارة الشئون الاجتماعية مشروعًا للتأمين الاجتماعى فى عام ١٩٤٣، وتركت الوزارة الحكم ومذكرات المشروع ومبادئَه مُعَدَّة، أو ما يعرف بالخطوط العامة للمشروع، إلا أنه لم ير النور. واستمر معطلاً فى وزارة الشئون الاجتماعية حتى أوائل عام ١٩٤٧، عندما استقدمت حكومة السعديين بعض الخبراء الأجانب فى القضايا والمشكلات الاجتماعية والمالية، وعهدت إليهم بدراسة المشروع من جديد. وقد وضع هؤلاء الخبراء تقريرهم وفقًا لتوجيهات الحكومة، وانتهى الأمر بأن رفعت وزارة الشئون الاجتماعية مذكرة بالمشروع إلى مجلس الوزراء الذى وافق عليها[٢].

---

(١) انظر: مريت غالى، الإصلاح الزراعى، ص٨٣. وقد استثنى من هذه التشريعات ما لا يمكن تطبيقه على العمل الزراعى، لاختلاف ظروفه وملابساته.

(٢) صوت الأمة، العدد ٢٢٠، ٩ أبريل سنة ١٩٤٧. وكان مريت غالى قد طالب بوضع حد أدنى للأجور الزراعية، على أن يتم تقديره وفقًا لظروف كل منطقة على حدة، دون أن يسمح بنزوله عن الحد العام. مريت غالى، الإصلاح الزراعى، ص ٨٤، ٨٥.

غير أن هذا المشروع الذى وضعته حكومة النقراشى موضع التنفيذ الفعلى لم يتناول التأمين إلا على طبقة قليلة من المجتمع، وهى طبقة عمال الصناعة والتجارة، مستبعدًا بذلك العمال الزراعيين والمشتغلين بحقل الزراعة، والذين قُدِّرَ عددهم وقتئذ بنحو ثلاثة ملايين عامل زراعى. فقد نصت المذكرة التى وضعتها وزارة الشئون الاجتماعية على حرمانهم من الحق فى هذا التأمين، بدعوى أن حالتهم تختلف اختلافًا جوهريًا عن الفئات الأخرى من حيث الأجور ونظام العمل، ولأن ـ كما قالت المذكرة ـ « فى تنفيذ برنامج الإصلاح الذى أعدته الحكومة للريف من حيث نشر التعليم وتحسين الصحة العامة وإنشاء الوحدات الزراعية والاجتماعية ما يعوض هذه الفئة من السكان فى الوقت الحاضر عن استثنائهم من المشروع »[١].

وكان من الطبيعى ـ والحال كذلك ـ أن يتعرض مسلك حكومة السعديين هذا لانتقادات حادة وشديدة بسبب الحجج الواهية التى ساقتها لتبرير حرمان ثلاثة ملايين من العاملين فى حقل الإنتاج الزراعى، إضافة إلى أسرهم، الذين قُدروا بنحو ١,٢١٧,٠٠٠ أسرة معدمة، وهم حجر الأساس والعمود الفقرى فى كافة مشروعات التنمية، وأساس تضخم ثروات كبار الملاك، وقد وصلت أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية والصحية إلى درجة من البؤس والفاقة والحرمان من الانتفاع بمشروع كهذا ـ بالرغم من تواضعه ـ للتأمين الاجتماعى[٢].

وقد نَوَّهَ الدكتور محمد مندور، الذى كان يعد واحدًا من أبرز مفكرى المعارضة آنَ ذاك، إلى أن الحكومة بإقرارها حرمان هؤلاء من التمتع بالتأمين الاجتماعى، إنما تضع مبدءًا خطيرًا، وهو أن من لا يكافح ويناضل من أجل حقوقه المسلوبة يُدَاسُ بالأقدام. وأشار على الحكومة بوجوب مراعاة العدالة الاجتماعية فى رعاية هذه الطبقة العاجزة المغبونة. ثم تساءل عن موقف هذه الحكومة وأمثالها: لو أن هؤلاء الفلاحين كانوا على درجة من الوعى والاستنارة والفطنة لكانت هناك حياة أفضل من حياتهم، وهَبُّوا للمطالبة بحقوقهم. ودعا مثل هذه الحكومات إلى محاولة سَبْق الزمن واتباع سياسة

(١) صوت الأمة، العدد ٢٢٠، ٩ أبريل سنة ١٩٤٧.
(٢) نفس المصدر.

اجتماعية جريئة، وذلك للحيلولة دون حدوث هزات اجتماعية قد تعصف بالنظام كله، وهو ما حدث بالفعل فى يوليو ١٩٥٢[١].

ونتيجةً لتكرار تجاهل مطالب حقوق هذه الطبقة، فى غيبة تنظيم سياسى ينظم حركتهم، ويعبر عن مطالبهم، سلكت البرجوازية المصرية طريقًا آخر داخل البرلمان. ففى يونيو ١٩٤٧، قدم النائب المستقل عطا بك عفيفى مشروعًا إلى البرلمان يقضى بفرض التزامات صحية واجتماعية على الملاك الزراعيين، لتحسين أحوال السكن وأسباب الصحة لدى من يعملون فى أراضى كبار الملاك، سواء كانوا مقيمين فى العزب الملحقة بتلك الأراضى أم فى زمامها، والذين قُدِّرَ عددهم بنحو ثلاثة ملايين نسمة[٢].

وقد أوضح مقدم المشروع طبيعة الالتزامات المفروضة على كبار الملاك، وتشمل توفير المياه الصالحة للشرب والاستخدام المعيشى، وإنشاء المسكن الصحى، كما ألزم المشروع كُلَّ مالك لأكثر من خمسين فدانًا المساهمة فى مرافق القرية الواقعة فى زمام أرضهم، على أن تقوم مصلحة الشئون القروية بالتعاون مع مجلس المديرية فى تنفيذ هذا القانون. وأوضحت المادة التاسعة من القانون العقوبات المفروضة على المخالفين فى تنفيذ هذه الالتزامات، فجعلت امتناع المالك عن تنفيذ الحكم وتحقيق الالتزامات المفروضة عليه أن تقوم الجهة الإدارية بتنفيذها على نفقته الخاصة[٣].

صغارُ الملاَّك والمُعْدَمون وفكرة الإصلاح الزراعى

اهتم قطاع كبير من البرجوازية المصرية بالربط بين انخفاض وتَدَنِّى مستوى المعيشة بين صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين من ناحية، وبين سوء توزيع الثروات من

---

(١) صوت الأمة، العدد ٢٢٠، ٩ أبريل ١٩٤٧. ومن الغريب أن حكومة الوفد الأخيرة قد تقدمت بمشروع قانون إلى البرلمان فى عام ١٩٥١، لتحديد أجر العامل الزراعى بعشرين قرشًا، فلم يوافق عليه مجلس النواب الذى كان أغلبيته الساحقة من الوفديين، بالرغم من عدم كفاية هذا المبلغ لمعيشة الفلاح وأسرته نتيجةً لظروف التضخم وارتفاع نفقات المعيشة الضرورية خلال هذه الفترة. انظر: هنرى عيروط، الفلاحون، ص ١٣٧، ١٣٨.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ١٩٤٧/٦/٢.

(٣) نفس المصدر. وفى ١٧ يونية ١٩٤٧، أقر مجلسا الشيوخ والنواب هذا الاقتراح بقانون، وصدر به أمر ملكى.

ناحية ثانية، ومن ثَمَّ فقد نادى البعض بتحديد الملكية الزراعية، وزيادة الملكيات الصغيرة، توسيعًا للسوق أمام الصناعة، وضمانًا لزيادة الاستثمار الرأسمالى فى الزراعة.. وكان من بين هؤلاء بمجلس النواب: على الشيشينى (دستورى)، وسيد جلال (وطنى)، ومحمد خطاب (سعدى)، وعلى الشمسى (مستقل). وفى تقرير اللجنة المالية بمجلس النواب عن السياسة العامة لميزانية الدولة عام ١٩٤٧، أشار إلى سوء توزيع الملكيات الزراعية، ونادى بزيادة الضرائب على من يملكون أكثر من مائة فدان، مع إعفاء من يملكون خمسة أفدنة فأقل[١].

وبعيدًا عن إطار المؤسسات الدستورية والأحزاب السياسية القائمة، طرح مريت غالى - الذى ينتمى إلى جماعة النهضة القومية - فكرة الإصلاح الزراعى لمصلحة التطور الرأسمالى، حين طالب فى كتابه «الإصلاح الزراعى» بتحديد الملكية الزراعية بما لا يزيد عن مائتى فدان، وتحديد إيجار الأراضى الزراعية، وزيادة مدة الإيجار. وقد وضع جميع هذه الاقتراحات فى مشروع متكامل ينظم العلاقات الزراعية ملكيةً وإيجارًا وعمالة، ولكنه اقتصر فى حكم تحديد الملكية على أن يسرى هذا التحديد بالنسبة للملكيات المستقبلة فقط، دون المساس بالملكيات الكبيرة القائمة. كذلك طالب مريت غالى - فى كتابه المشار إليه - بتوزيع أراضى الدولة، والأراضى المنزرعة التى تملكها الشركات العقارية، وحل الأوقاف الأهلية وتوزيع أراضيها على المستحقين[٢].

وفى ضوء ذلك سوف نحاول معالجة بعض الآراء التى طُرحت خلال هذه الفترة فى إطار النظام السياسى والاجتماعى القائم، ومن خلال المؤسسات الدستورية وموقف الأعضاء منها، ثم نشير فى النهاية إلى الدوافع التى حَدَتْ بقادة ثورة يوليو ١٩٥٢ إلى إصدار أول قانون للإصلاح الزراعى فى مصر عشية الثورة.

كانت بداية هذه الأفكار قد طُرحت فى عام ١٩٣٥، عندما تَبَنَّى حزب الوفد برنامجًا لاستصلاح الأراضى وتوزيعها قطعًا صغيرة لا تتجاوز الخمسة أفدنة، إلا أن هذا البرنامج الذى تقدم به الوفد لم يُشِرْ صراحةً إلى مشكلة سوء توزيع الملكية

(١) طارق البشرى: الحركة السياسية فى مصر ١٩٤٥-١٩٥٢، ص ١٩٤.

(٢) للمزيد من التفاصيل حول المشروع، انظر: مريت غالى، الإصلاح الزراعى. كذلك، رءوف عباس حامد: جماعة النهضة القومية، وطارق البشرى: الحركة السياسية، ص١٩٥.

الزراعية، أو قضايا عمال الزراعة المعدمين[١].

وفى المؤتمر الطبى الذى عُقد فى ديسمبر عام ١٩٣٦، أرجع جلال حسين (وفدى) سكرتير اتحاد الصناعات عن الإصلاح الاجتماعى فى الريف، أرجع أسباب الفاقة المستحكمة فى الريف إلى هبوط غلة الأراضى الزراعية وانخفاض أسعارها، وسوء توزيع الثروة العقارية فى البلاد، والديون العقارية، وارتفاع سعر الفائدة، ورأى أن يتضمن البرنامج الإصلاحى إصلاح الأراضى البور، والتى قُدرت بنحو ٢ مليون فدان، واقتباس النظام الفاشستى، وتوزيع الأراضى على المزارعين، بحيث لا تزيد عن خمسين فدانًا، وتسهيل التسليف الزراعى، وخفض سعر الفائدة، وتوفير المواشى للفلاح، وتشجيع الصناعات الزراعية. وواضح هنا ـ ومن خلال هذه المقترحات ـ أن هذا البرنامج برجوازى النزعة[٢].

وفى برلمان ١٩٣٩، أشار النائب على الشمسى إلى ضرورة تشجيع الملكيات الصغيرة، باعتبار الزُّرَّاع يمثلون العمود الفقرى للأمة، وهم من الوجهة الاجتماعية عنصر اعتدال واستقرار داخل المجتمع، لعدم اتجاههم إلى النزعات المتطرفة، وبالتالى فإن الإكثار من الملكيات الصغيرة يعد سياسة رشيدة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، ويكون ذلك عن طريق: بيع أراضى الحكومة لصغار المزارعين بعد تقسيمها إلى ملكيات صغيرة، على أن يكون البيع بشروط ميسرة، مع احتفاظ الحكومة بالقدر اللازم منها للتجارب الزراعية، وتخفيف أعباء الضريبة العقارية عن كاهل الملكيات الصغيرة تحقيقًا للعدالة الاجتماعية، وتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر الصغير، واقتصار بنك التسليف الزراعى فى معاملاته على صغار الملاك، مع قصر الوقت على الأغراض الخيرية دون سواها، لسهولة تداول الثروة، وزيادة نمو الإنتاج الزراعى[٣].

وقد أغفل على الشمسى ـ فى طرحه لهذه الأفكار والآراء ـ إغفالاً تامًا قضايا عمال الزراعة المعدمين، بعدم منحهم الحق فى امتلاك جانب من هذه الأراضى بشروط ميسرة

(١) الأهرام، ٩ يناير ١٩٣٥. وكان ذلك فى المؤتمر الوفدى الذى عُقد فى ذلك العام.
(٢) المصرى، العدد ٦٩، ١٩ ديسمبر ١٩٣٦.
(٣) مضابط مجلس النواب، ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٣٩، ص٣٢.

تحددها الدولة، أو بوضع بعض التشريعات الاجتماعية لحماية هذه الطبقة من المعدمين. كما أنه لم يُشِرْ صراحةً إلى أن العلة الرئيسية لهذه المشكلة إنما تكمن فى سوء توزيع الثروة العقارية، وتضخم الملكيات الكبيرة بدرجة منقطعة النظير.

وعقب ظهور وباء «الملاريا» وانتشاره فى الوجه القبلى عام ١٩٤٢، أعلنت حكومة الوفد عن قيامها بتوزيع الأراضى الزراعية المملوكة لها ـ الصالحة للزراعة، والتى سيتم إصلاحها ـ على المعدمين وذوى الملكيات الضئيلة، بشروط ميسرة، مع إعفائهم من دفع مقدم الثمن، حتى يؤدى ذلك إلى انتشار الملكيات الصغيرة(١). ويبدو أن ذلك كان للاستهلاك السياسى، ولامتصاص غضب الجماهير والرأى العام، فقد تركت حكومة الوفد الحكم عام ١٩٤٤، دون أن نرى أثرًا ملموسًا أو ظاهرًا لتوزيع مثل هذه الأراضى، سواء على صغار الملاك أو عمال الزراعة المعدمين، كما أن الإشارة كانت تتعلق بأقاليم الوجه القبلى على الخصوص.

وفى عام ١٩٤٥، أعلنت حكومة السعديين فى خطابها السياسى عن التوسع فى بيع أملاكها، لتحقيق غرضين، أولهما: امتصاص جزء من الأموال الفائضة فى البلاد لمواجهة التضخم وارتفاع أسعار السلع والحاجات الضرورية، وثانيهما: المساعدة على إيجار ملكيات صغيرة تنتفع بها الطبقات الصغيرة من الزُّرَّاع(٢). نقول: عندما أعلنت الحكومة ذلك، اعترض النائب أحمد مرسى بك على هذا الاقتراح، مشيرًا إلى أن «هذه الأراضى إذا بيعت فستقع فى يد الطبقة الغنية التى أثرت فى الحرب». ورأى العضو المشار إليه أن تقوم الحكومة بمنح تلك الأراضى للمشتغلين بالزراعة لزراعتها واستثمارها، مقابل دفع عُشْر محصولها، تمامًا كما كان يحدث فى نظام الأراضى العشرية، وهو علاج يؤدى إلى رفع مستوى أجور العمال الزراعيين وحالتهم الاقتصادية والاجتماعية. ويبدو أن هذا الاقتراح ـ كغيره ـ لم يَلْقَ قبولاً من قِبَل أعضاء المجلس(٣).

وكانت حكومة السعديين تتناقض أقوالها مع أفعالها، وخاصةً فيما يتعلق بقضايا

(١) مضابط مجلس النواب، جلسات ٢٨، ٢٩ فبراير، أول مارس سنة ١٩٤٤، ص ٧٦٥.
(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ١٨ يناير ١٩٤٥، ص٦.
(٣) مضابط مجلس النواب، جلسات ٥-١٢ فبراير ١٩٤٥، ص ٨٣.

صغار الملاك والمعدمين، فقد وجه النائب الوطنى سيد جلال انتقاضه للحكومة التى نكثت بوعودها عندما أعلنت فى خطاب العرش سنة ١٩٤٥ أنها «ستعمل على أن يُتاح لأهل كل قرية امتلاك نصيب من زمامها إذا كان هذا الزمام محصوراً فى يد واحدة». وقد انقضى ذلك العام وجاء العام التالى (١٩٤٦)، وذكر فى خطاب العرش لتلك السنة «وفى مقدمة ما تناولته الدراسة نشر الملكيات الصغيرة وحمايتها من التفتت وتقييد الملكيات الكبيرة». وجاءت الفقرة الثانية من خطاب العرش لعام ١٩٤٧ لتمحو الوعود التى تضمنها خطاب العرش لعامى ٤٥، ١٩٤٦، إذْ جاء بهذه الفقرة: «ولا تألو جهدًا فى تنظيم شئون المشتغلين بالزراعة، وفرض خدمات اجتماعية وصحية على مُلاك العزب، وستتقدم حكومتى لكم بالتشريع المنظم لهذا الإصلاح»[١].

وكان من بين المقترحات التى قدمت خلال تلك الفترة لعلاج مشكلة سوء توزيع الثروات، وتحديد الملكية الزراعية ـ من أجل تحقيق قدر من العدالة الاجتماعية، وتوفير أكبر قدر ممكن من رؤوس الأموال لمشروعات التنمية، بالاتجاه نحو الاستثمار فى مجالى التجارة والزراعة ـ ما تقدم به عضو مجلس الشيوخ عن الحزب السعدى محمد خطاب بمشروع قانون إلى البرلمان فى عام ١٩٤٤، والذى طالبَ فيه بتحديد الملكية الزراعية بخمسين فدانًا مستقبلاً، غير أن هذا المشروع ـ بالرغم من حرصه الشديد فى تناول قضايا الإصلاح ـ وُوجِهَ بمعارضة شديدة داخل المجلس الذى كان أغلبيته الساحقة من كبار الملاك. وقد بقى المشروع معلقًا حتى خرج محمد خطاب من المجلس، فكتبت اللجنة المختصة بنظره تقريرًا دافعت فيه عن الملكيات الكبيرة وفائدتها للاقتصاد القومى، وعن قُدرة المالك الكبير دون الصغير على تجويد الإنتاج، ورفضت المشروع، مما أدى إلى وَأْدِه وليدًا فى عام ١٩٤٧[٢].

---

(١) مضابط مجلس النواب، جلسة ٢٩ ديسمبر ١٩٤٧، ص٢٧٩. وكان سيد جلال قد أشار عند مناقشة ميزانية الدولة لعام ١٩٤٧ بمجلس النواب إلى أن طبقتى التجار والصناع ليس لهما من يمثلهما تمثيلاً كافيًا بالمجلسين التشريعيين، كما طالب الحكومة بتحسين أحوال المعدمين.

(٢) طارق البشرى، المرجع السابق، ص٩٥. كذلك محمد دويدار، الاقتصاد المصرى بين التخلف والتطوير، ص ٣٢٤. ويقال إن الحزب السعدى الذى كان ينتمى إليه محمد خطاب قد اتخذ قراراً بفصله من الحزب لإصراره على التقدم بهذا الاقتراح، الذى ظل موضع نقاش ونزاع أمام لجنة «دراسات الملكيات الزراعية» حتى ١٩٤٧/٧/١٦.

وفى فبراير ١٩٤٨، تقدم عضو مجلس الشيوخ المستقل الدكتور إبراهيم بيومى مدكور بمشروع قانون إلى البرلمان خاص بتحديد الملكية الزراعية، وتنظيم الإيجارات، وقد اعتمد هذا القانون على مَبْدَأَيْنِ رئيسيين، أولهما: أن يضمن لمن يعملون فى الأرض قدرًا مناسبًا من ملكيتها، ونصيبًا عادلاً من إيرادها. وثانيهما: أن توزع ملكية الأرض الزراعية ومنفعتها توزيعًا يؤدى إلى زيادة وسائل الإنتاج وموارد الثروة العامة.

أما عن وسائل تحقيق ذلك، فقد أشار إبراهيم بيومى مدكور إلى أنها تتلخص فى نشر ملكية الفلاح وحمايتها، كى تستقر داخل المجتمع طبقة من صغار الملاك الزراعيين، وهم قوامها ومصدر قُوَّتها وثباتها، وفى زيادة إيجار المستأجرين والعمال ما يعالج مشكلة الفقر، ويفتح أمام الصناعة الوطنية سوقًا لمنتجات الاستهلاك العادية، موضحًا أن فى تحديد الملكية الزراعية ما يفسح المجال أمام متوسطى الملاك وصغارهم، ويوجه كثيرًا من رءوس الأموال الوطنية نحو الصناعة والتجارة[١].

وقد رأى إبراهيم بيومى مدكور فى ذلك المشروع الذى ـ كما سبق وأشرنا ـ تقدم به إلى البرلمان فى فبراير ١٩٤٨، أن الحَدَّ الأدنى للملكية فدانان، وهى مساحة كافية لإعالة أسرة ريفية لو أُحسن استغلالها. كما حدد مشروع القانون الحد الأعلى للملكية بمائة فدان[٢].

وفيما يتعلق بتحديد الإيجارات الزراعية، فقد نص المشروع على تحديدها باثنى عشر مثلاً للضريبة المربوطة على الأطيان، ولما كانت أَعْلَى ضريبة عندئذ جُنَيْهَيْنِ للفدان، فإن ذلك يعنى أن أعلى إيجار للفدان سوف يكون أربعةً وعشرين جنيهًا فى السنة. كذلك حدد مشروع القانون الحد الأدنى لأجر العامل الزراعى بعشرة قروش يوميًا، ونص على معاقبة من يخالف ذلك من الملاك بغرامة لا تزيد على خمسة جنيهات[٣].

ويلاحظ أن مشروع القانون أغفل تمامًا الأخذ بفكرة الضريبة التصاعدية على الأطيان الزراعية، كما أغفل النص ضرورة خضوع عمال الزراعة لقوانين العمل فيما

(١) صوت الأمة، العدد ٥١٠، ١٤/٣/١٩٤٨.
(٢) رءوف عباس حامد: جماعة النهضة القومية، ص ١٠٦، ١٠٧.
(٣) نفس المرجع، ص١٠٨.

يتعلق بالخدمات والتأمين ضد الإصابة، وغير ذلك من أمور[١].

وقد كان ذلك المشروع يمثل المحاولة الأخيرة من قِبَل البرجوازية المصرية داخل البرلمان لتغيير خريطة الملكية الزراعية، ومواجهة قضايا صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين، فى إطار النظام السياسى والاجتماعى الذى كان قائمًا قبل الثورة، ومن خلال المؤسسات الدستورية، بهدف إيجاد نوعٍ من التوازن، وفتح آفاق جديدة أمام التطور الرأسمالى، واستثمار رءوس الأموال الوطنية فى مجالات الصناعة والتجارة. وكان من الواضح أن مثل هذه الدعوات الإصلاحية قد اتسمت فى مجملها بالاعتدال والتواضع[٢].

وقد سلكت البرجوازية المصرية طريقًا آخر تبلور لديها، بعيدًا عن فكرة الإصلاح الزراعى، وتحديد الملكيات الزراعية، ألا وهو مشروع تمليك المعدمين وحدات زراعية من الأراضى المستصلحة، ففى ذلك العام الذى طرح فيه إبراهيم بيومى مدكور ذلك المشروع المشار إليه، وزعت الحكومة ٢٩٢٧ فدانًا، قُسمت إلى ٥٩٧ قطعة، فبلغ كل وحدة ما يقرب من خمسة أفدنة، إلا أن أغلب هذه الوحدات التى وُزعت على المعدمين لم يستصلح بعد، مما دفع النائب السعدى سيد مرعى إلى توجيه نقدٍ حادٍّ إلى الحكومة، «فإذا كانت الفكرة التى سيطرت على واضعي هذا المشروع هو تمليك المعدمين، وإيجاد نواة للملكية الصغيرة فى مصر، فهل فى توزيع أراضى لم تُستصلح بعدُ تحقيق لهذا الهدف؟ وما فائدة الفلاح المعدم من أرض كهذه؟ وهل فى طاقته استصلاحها أو استغلالها وهى بهذه الحالة؟!». وطالب أخيرًا بإنشاء جمعيات تعاونٍ لهؤلاء المعدمين، لقضاء حاجاتهم، والإشراف على طرق استغلالهم لهذه الأراضى[٣].

---

(١) وقد وافقت لجنة الاقتراحات والعرائض بمجلس الشيوخ على الاقتراح والمناقشة فى موضوعه، باعتباره اقتراحًا برغبة، ومقبولاً شكلاً، ومن الجائز نظره أمام المجلس، لإحالته إلى اللجان المختصة. غير أن هذا المشروع لم يَرَ النور ولم تتم مناقشته داخل المجلس نتيجةً للتطورات والأحداث السياسية التى مرت بها البلاد وقتئذ، ووصلت إلى ذروتها باغتيال محمود فهمى النقراشى رئيس الوزراء، وزعيم الهيئة السعدية فى ٢٨ ديسمبر ١٩٤٨.

(٢) مضابط مجلس النواب، جلسة ١٤ فبراير ١٩٤٩، ص ٤٧٣.

(٣) سيد مرعى: أوراق سياسية، جـ١، ص٢٣١.

يتضح مما سبق أن صغار الملاك وعمال الزراعة المعدمين قد واجهتهم مشكلات جَمَّة، كان من بينها سوء الأوضاع الصحية والخدمية، وتحديد شكل العلاقة بين الملاك والمستأجرين، ووضعها فى إطار قانونى، وتقدير أجور المشتغلين بالزراعة وفقًا للمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، وظروف التضخم، وارتفاع أسعار ونفقات المعيشة، وفوق هذا وذاك قضية الإصلاح الزراعى، ومحاولة تغيير خريطة الملكية الزراعية من قِبَل بعض البرجوازية المصرية، للحيلولة دون حدوث هزات اجتماعية قد تعصف بالنظام السياسى والاجتماعى القائم على الاستغلال والقهر الطبقى.

ولم يكن من الممكن - وفى ظل برلمان يتكون أغلبيته الساحقة من كبار الملاك والرأسماليين - تحقيق أكبر قدر من النجاح فى مواجهة مثل هذه القضايا والمشكلات، فقد وقف الكثير من هؤلاء الأعضاء حجر عثرة أمام بعض المقترحات التى طُرحت داخل البرلمان، بالرغم من اعتدالها وتواضعها، تمامًا كما حدث لمشروع محمد خَطَّاب، بل تقاعسوا عن تنفيذ بعض الأوامر التى كانت تصدرها السلطة الحاكمة آنَ ذاك لتحسين أوضاع صغار الملاك والمعدمين صحيًا واجتماعيًا واقتصاديًا.

وكان أقصى ما يذهب إليه البرلمان بمجلسيه فى ظل أى حكومة قائمة، الموافقة على توزيع مساحة معينة من الأراضى المستصلحة، وإنشاء عدد من الوحدات الصحية والاجتماعية فى الريف، دون النظر إلى المشكلة الجوهرية التى كان يعانى منها الريف المصرى وقتئذ، وهى سوء توزيع الثروة العقارية.

ومن الملاحظ على حكومات هذه الفترة - موضوع الدراسة - أنها عندما كانت تريد وأَدَ مشروعٍ من المشروعات الإصلاحية التى تطرحها البرجوازية المصرية داخل البرلمان، أو التسويف فى تنفيذها، تؤلف لجانًا عديدة لبحث ودراسة مثل هذه المشروعات، وغالبًا كانت تنتهى بالقضاء عليها، كما حدث لمشروع محمد خطاب، وإبراهيم بيومى مدكور.

ولقد كان من الطبيعى - بعد أن تم تجميد الريف المصرى، بمختلف فئاته وطبقاته - حدوث مثل هذه الهزة الاجتماعية، التى تنبأ بها الكثيرون، وعصفت بالنظام كله فى يوليو ١٩٥٢.

لذا، لم يكن غريبًا - والحال كذلك - أن يتجه قادة الثورة إلى الريف المصرى، فإذا

كان طرد فاروق، وتطهير الحاشية، وحل الأحزاب، وعزل السياسيين، عبارة عن مقدمات للثورة الحقيقية التى غيرت الخريطة على أرض مصر، فإن تطبيق الإصلاح الزراعى كان يمثل المرحلة الأكثر أهمية وخطورة[١]. فعقب اندلاع ثورة يوليو ١٩٥٢، تم إصدار قانون الإصلاح الزراعى، لتحديد ملكية الأراضى، وتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر، وتقدير أجر العامل الزراعى.

وقد صدر قانون الإصلاح الزراعى فى التاسع من سبتمبر سنة ١٩٥٢، بعد أن سقطت من أجله أول وزارة تألفت بعد الثورة. وقد نص هذا القانون على أن يكون الحد الأعلى للملكية الزراعية ٢٠٠ فدان، وأجاز للمالك أن ينقل بعض ملكيته إلى أولاده بما لا يجاوز الخمسين فدانًا للولد الواحد، وذلك بحدٍّ أقصى قدره مائة فدان للأولاد فى مجموعهم، وذلك رعايةً لذوى الأولاد، وتمييزًا لهم على غيرهم[٢].

ونص القانون أيضًا على تعويض الملاك عن الأراضى التى استُولى عليها لديهم بقيمة تعادل عشرة أمثال القيمة الإيجارية لهذه الأرض، مضافًا إليها قيمة المنشآت الثابتة وغير الثابتة والأشجار، وتقدر القيمة الإيجارية بسبعة أمثال الضريبة الأصلية[٣]. وبهذا نجحت الثورة فى أولى خطواتها نحو الإصلاح الاجتماعى، وتغيير خريطة الملكية الزراعية فى مصر عقب الثورة مباشرة.

---

(١) سيد مرعى: الإصلاح الزراعى فى مصر، ص٦، ٥٩.

(٢) نفس المصدر، ص٦١. وقد تم توزيع الأراضى التى تم الاستيلاء عليها على الفلاحين المعدمين، بمساحات لا تزيد على خمسة أفدنة، ولا تقل عن فدانين، وقُسطت أثمانها على أربعين عامًا.